

## وزارة الداخلية

قرار رقم ١٤٩٢ لسنة ٢٠١٨

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء مساعد

الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير - في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير الداخلية

بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

### قرر:

**مادة ١ -** يُرفض طلب السيد / إسماعيل أحمد إسماعيل طه طليب

(ال فلسطينى الجنسية) مواليد القليوبية فى ٣٠/٥/١٩٧٩ اكتساب جنسية والدته المصرية

بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون

الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ، وذلك لدواعٍ أمنية .

**مادة ٢ -** يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢/١٠/٢٠١٨

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)